

عمدة القاري

حانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس قال نعم إن شئت فأقام بلال وتقدم أبو بكر Bه فكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فأخذ الناس في التصفيق وكان أبو بكر Bه لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم أشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره أن يصلي فرفع أبو بكر Bه يديه فحمد الله ورجع القهقري وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس مالكم حين نأبكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق إنما التصفيق للنساء من نأبه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت يا أبا بكر ما منعك أن تصلي للناس حين أشرت إليك فقال أبو بكر Bه ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فأخذ الناس في التصفيق لأن التصفيق يكون باليد وحركتها به كحركاتها بالإشارة ويمكن أن تؤخذ من قوله التفت أي أبو بكر لأن الالتفات في معنى الإشارة (فإن قلت) قد أنكر عليهم في التصفيق فكيف تؤخذ منه إباحة الإشارة (قلت) لا يضر ذلك لإباحة الإشارة ألا ترى أنه لم يأمرهم بإعادة الصلاة بسبب ذلك (فإن قلت) لم لا يؤخذ وجه الترجمة من قوله حين أشرت إليك (قلت) لا يطابق هذا لأن هذه الإشارة وقعت منه قبل أن يحرم بالصلاة والكلام في الإشارة الواقعة في الصلاة ثم إن هذا الحديث قد مضى في باب من دخل ليؤم الناس أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد وفي باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر نزل به وقد تكلمنا فيه بما فيه الكفاية وقال الخطابي فيه أن الصحابة بادروا إلى إقامة الصلاة في أول وقتها ولم ينكر عدم انتظارهم (قلت) لا يفهم من لفظ الحديث مبادرتهم وإنما كانت المبادرة من بلال لا لأجل أن الأفضل أداؤها في أول الأوقات وإنما بادر لأن الجماعة قد حضروا وربما كانوا يتضررون بالتأخير والانتظار إلى مجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم لما لهم من الأمور الشاغلة .

259 - (حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثنا الثوري عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت دخلت على عائشة Bها وهي تصلي قائمة والناس قيام فقلت ما شأن الناس فأشارت برأسها إلى السماء قلت آية فأشارت برأسها أي نعم) .

مطابقته للترجمة في قوله فأشارت برأسها أي نعم والحديث مضى في باب الفتيا بإشارة اليد والرأس عن موسى بن إسماعيل عن ابن وهب عن هشام عن فاطمة عن أسماء الحديث مضى في كتاب العلم ومضى أيضا في باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها

قالت أتيت عائشة زوج النبي حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلي الحديث مطولا وابن وهب هو عبد الله بن وهب والثوري بالثاء المثلثة سفيان وقد مضى شرحه مستوفي .

260 - (حدثنا إسماعيل قال حدثنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة Bها زوج النبي أنها قالت صلى رسول الله في بيته وهو شاك جالسا صلى وراءه